

الغدير

[250] تسع ثمنها جثمان إنسان مهما كبرت الحجرة. على أن حقها كان مشاعا وليس لها التصرف فيه بغير إذن شريكاتها في الميراث. أراد القوم التفصي عن هذه المشكلات فكونوا ما يستتبع مشكلة بعد مشكلة و هي: إن الخليفة هل قال ما قاله بعهد من النبي صلى الله عليه وآله أو إنه أحاط علما بالمغيب؟ أما الثاني فلا أحسب أحدا يدعي له ذلك بعد ما أحطنا خيرا بكل ما قيل في فضائله، وبعد ما أوقفناك على مبلغ علمه في المشهودات، فأين هو عن الغيوب؟ وأما الأول فلو كان ذلك لما كان لترديده بين الدفن في الحجرة إن فتح الباب وسقط القفل، وبين الذهاب به إلى البقيع إن لم يكن ذلك، فإن ما أخبر به النبي صلى الله عليه وآله لا بد أن يكون، فلا ترديد فيه. نعم: من المحتمل أنه صلى الله عليه وآله لم يعهد ذلك لنفس أبي بكر وإنما رواه عنه من لا يثق به الخليفة ولذلك نوه بما قال بالترديد، أو أن الرواية لا صحة لها، ولذلك لا تنتشر في الصحاح والمسانيد إلى عهد الحافظ ابن عساكر، وهي على فرض صحتها مكرمة عظيمة وقعت بمشهد الصحابة ومزدهم المهاجرين والأنصار يوم شيعوه إلى مقره الأخير، وكان يجب والحالة هذه أن يتواصل الهتاف بها، وبذلك الهتاف المسموع من القبر الشريف منذ ذلك العهد إلى منصرم الدهر، ولم يكن يوم ذاك في الأبصار غشاوة، ولا في الآذان وقر، ولا في الألسنة بكم، لكنه ويا للأسف لم ينبس أحد عنها ببنت شفة، وما ذلك إلا لأن المكرمة لم تقع، والقفل ما سقط، والباب ما انفتح، والهتاف لم يكن، وادخلوا الحبيب إلى الحبيب، فإن الحبيب إلى الحبيب مشتاق مهزأة نشأت من الغلو في الفضائل تنبأ عن روح التصوف في مختلق الرواية. نعم: ما كل من زار الحمى سمع النداء * من أهله أهلا بذاك الزائر - هذه الكرامة المنحوتة المنحولة ذكرها الرازي ومن بعده مرسلين إياها إرسال المسلم، محتجين بها عداد فضائل أبي بكر، غير مكثرين لما في إسنادها من العلل أو جاهلين بها، وإنما أخرجها ابن عساكر من طريق أبي طاهر موسى بن محمد بن عطاء المقدسي عن عبد الجليل المدني عن حبة العرني فقال: هذا منكر، وأبو الطاهر كذاب، وعبد الجليل مجهول، وفي لسان الميزان 3: 391: خبر باطل. اهـ